



المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

المعهد العالي للقضاء

الفقه المقارن

التعليم الموازي

الضوابط الفقهية في الكفارات

جمعاً ودراسةً

بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجستير في الفقه المقارن

إعداد الطالب

محمد بن عبده بن أحمد الربيعي

إشراف

الدكتور عبد المحسن بن عبد الله الراشد

الأستاذ المساعد بالمعهد العالي للقضاء

١٤٣١ - ١٤٣٢ هـ

التمهيد

وفيه مبحثان:

- المبحث الأول: التعريف بالضوابط الفقهية، وأهميتها
- المبحث الثاني: التعريف بالكفارة ومشروعيتها

الباب الأول

(بيان أنواع الكفارات)

وفيه ستة مباحث:

- المبحث الأول: كفارة الظهار ومشروعيتها
- المبحث الثاني: كفارة القتل ومشروعيتها
- المبحث الثالث: كفارة الوطء في نهار رمضان ومشروعيتها
- المبحث الرابع: كفارة اليمين ومشروعيتها
- المبحث الخامس: كفارة الإيلاء ومشروعيتها
- المبحث السادس: كفارة النذر ومشروعيتها

الباب الثاني

(الضوابط الفقهية في الكفارات)

وفيه ستة فصول:

- الفصل الأول: الضوابط الفقهية المتعلقة بكفارة الظهار
- الفصل الثاني: الضوابط الفقهية المتعلقة بكفارة القتل
- الفصل الثالث: الضوابط المتعلقة بكفارة الوطء في شهر رمضان
- الفصل الرابع: الضوابط المتعلقة بكفارة اليمين
- الفصل الخامس: الضوابط الفقهية المتعلقة بكفارة الإيلاء
- الفصل السادس: الضوابط الفقهية المتعلقة بكفارة النذر

الفصل الأول

الضوابط الفقهية المتعلقة بكفارة الظهار

وفيه خمسة مباحث :

- المبحث الأول: كل كفارة فيها عتق رقبة فهي مقيدة بمؤمنة.
- المبحث الثاني: كل كفارة فيها عتق يجب أن تكون سليمة.
- المبحث الثالث: تجب الكفارة بالظهار والعود جميعا.
- المبحث الرابع: كل ما يجزي في إطعام زكاة الفطر يجزي في إطعام كفارة الظهار.
- المبحث الخامس: كل كفارة في القرآن نصف صاع من بر لكل مسكين.

الفصل الثاني

الضوابط الفقهية المتعلقة بكفارة القتل

وفيه ثلاثة مباحث :

- المبحث الأول: يجب على الفور كل كفارة وجبت بعدوان
- المبحث الثاني: كل كفارة وجبت بقتل الخطأ وجبت بقتل العمد
- المبحث الثالث: النفاس قاطع للتتابع في صوم كل كفارة بخلاف الحيض

الفصل الثالث

الضوابط الفقهية المتعلقة بكفارة الوطء في نهار رمضان

وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول: كفارة الوطء في نهار رمضان على الترتيب.

المبحث الثاني: الأصل أن كل كفارة شرع فيها عتق فإن صومه متتابع.

المبحث الثالث: من كان له مال غائباً أو دين يرجو وفاء لم يكفر بالصيام.

الفصل الرابع

الضوابط الفقهية المتعلقة بكفارة اليمين

وفيه خمسة مباحث :

المبحث الأول: الأصل في اليمين أنها ترجع إلى نية الحالف.

المبحث الثاني: اليمين تحله الحنث.

المبحث الثالث: كل كفارة لها بدل، يصار إلى البدل عند تعذر الأصل.

المبحث الرابع: فعل الوكيل كفعل الموكل.

المبحث الخامس: لا كفارة في الحلف بغير الله.

الفصل الخامس

الضوابط الفقهية المتعلقة بكفارة الإيلاء

وفيه ثلاثة مباحث :

- المبحث الأول: كل من لم يقع طلاقه المباشر لا يصح إيلاؤه
- المبحث الثاني: يصح إيلاء الذمي ويلزمه ما يلزم المسلم إذا تقاضوا إلينا
- المبحث الثالث: من آلى من الرجعية صح إيلاؤه

الفصل السادس

الضوابط الفقهية المتعلقة بكفارة النذر

وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول: نذر المعصية ينعقد ويكون موجه كفارة يمين.

المبحث الثاني: نذر المباح ينعقد ويكون مخير.

المبحث الثالث: كفارة النذر كفارة يمين.

الخلاصة

وفيها:

(أهم نتائج البحث وتوصياته)

الفهرس

- فهرس الآيات القرآنية.
- فهرس الأحاديث والآثار.
- فهرس الأعلام والفرق.
- فهرس أبيات الشعر.
- فهرس المصادر و المراجع.
- فهرس الموضوعات.